

السنة شارحة مفسرة القرآن | الشيخ عبد الله العنقرى

عبدالله العنقرى

قال الله عز وجل وانزلنا اليك الذكر لتبيين للناس ما نزل اليهم. الذكر هو القرآن. والنبي صلى الله عليه وسلم قد جعل الرب تعالى اليه تبيين القرآن. وانزلنا اليك الذكر وهو القرآن لتبيين للناس ما نزل اليهم - 00:00:00

النبي صلى الله عليه وسلم بين صلوات الله وسلامه عليه للناس هذا القرآن العظيم. القرآن فيه الفاظ يكون فيها اجمال مثلا اقيموا الصلاة هل تستطيع من قوله تعالى اقيموا الصلاة ان تصلي الصلاة التي تصليها الان بتفاصيلها بعدد ركعاتها - 00:00:19 مواقيتها وكم فيها من ركوع؟ وكم فيها من سجود؟ وبما تفتحت؟ وما تختتم؟ وما ارکانها وما مبطلاتها؟ هذه اشياء لابد فيها من الرجوع للسنة. وهكذا امر الله تعالى بالزكاة. هل الزكاة في كل مال؟ هل - 00:00:43

الزكاة على كل احد بيّنت السنة شروط الزكاة من بلوغ النصاب وان يحول الحول ونحو ذلك هذا معنى تبيين النبي صلى الله عليه وسلم للقرآن. وهكذا في القرآن نصوص عامة قد تخصصها السنة - 00:01:03

في القرآن نصوص مطلقة قد تقيّدها السنة. فمثلا امر الله تعالى في كتابه في شأن السارق والسارقة. والسارق والسارقة فقط ارفعوا ايديهما اليه تشمل من الكتف الى الاصابع. فالذراع مثلا من الذراع من الاصابع الى الذراع يصح انه يد. لان الله تعالى - 00:01:26 يقول اذا قمت الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق هذى يطلق عليها يد. والى الكتف يطلق عليها يد. لكن قطع السارق من اين نقطع؟ الخوارج لما كانت ما تفقة ولا تعشن - 00:01:48

صارت تقطع من الكتف. فيقطعن اليه الكتف. وليس هذا من دين الله عز وجل. لهذا بعض ما يطبق الشرع. يظن انه يطبق الشرع هذا ليس من الشرع المقصود قطع الكف اليمني تحديدا. هذا هو المراد هذا الذي بيّنته السنة. فوكل الله لنبيه صلى الله عليه وسلم تبيين - 00:01:58

اه تبيين القرآن. ولذلك قال رحمة الله تعالى والسنة تفسر القرآن. فمن اراد ان يكتفي بالقرآن دون السنة فهو ضال بلا ادنى شك ويقال له انت لا تستطيع ان تطبق القرآن الا بالسنة كما ذكرنا في الصلاة والزكاة. ثم يقال القرآن فيه امرك ان كنت تدعى انك مقيم للقرآن - 00:02:18

بان تطبيق النبي صلى الله عليه وسلم قال الله عز وجل وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وكل ما اتنا النبي صلى الله عليه وسلم فانا يجب ان نأخذه. وما نهى عنه وما نها عنده فان ننتهي - 00:02:41 فهذا في القرآن الامر بالسنة. الى غير ذلك من الادلة - 00:02:58